

مجلس الأمن

السنة الخمسون



الجلسة ٣٥٤٥

الجمعة، ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥، الساعة ١٧/٤٥
نيويورك

الرئيس:	السيد غراف زو رانتزو	(ألمانيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سيدوروف
	الأرجنتين	السيدة كنياس
	اندونيسيا	السيد وييسونو
	إيطاليا	السيد فرارين
	بوتسوانا	السيد موتسوا غاي
	الجمهورية التشيكية	السيد روفنسكي
	رواندا	السيد أوبلجورو
	الصين	السيد تشن هواصن
	عمان	السيد السمين
	فرنسا	السيد لادسو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد بلمللي
	نيجيريا	السيد أيواه
	هندوراس	السيد مارتينيز بلانكو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ألبرايت

جدول الأعمال

الحالة في كرواتيا

تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٩٩٤ (١٩٩٥) (S/1995/467)

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إرسال التصويبات بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى: Chief, Verbatim Reporting Service, Room C-178 مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر.

افتتحت الجلسة الساعة ١٧/٥٥

إقرار جدول الأعمال أقر جدول الأعمال.

الحالة في كرواتيا

تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن
٩٩٤ (١٩٩٥) (S/1995/467)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأبني تلقيت رسالة من ممثل كرواتيا يطلب فيها دعوتَه للمشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقاً للممارسة المعتادة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة ذلك الممثل للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل السيد دروبنجاك (كرواتيا) مقعداً إلى طاولة المجلس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. والمجلس يجتمع وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ٩٩٤ (١٩٩٥)، الوثيقة S/1995/467.

عقب المشاورات التي جرت فيما بين أعضاء المجلس، أذن لي بأن أدلي بالبيان التالي نيابة عن المجلس:

"نظراً لمجلس الأمن في تقرير الأمين العام المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (S/1995/467) المقدم عملاً بقراره ٩٩٤ (١٩٩٥) المؤرخ ١٧ أيار/مايو ١٩٩٥. ويساور القلق المجلس إزاء الحالة الميننفي ذلك التقرير، وإزاء استمرار إخفاق الطرفين في التعاون بشكل مرض مع عملية الأمم المتحدة

لاستعادة الثقة في كرواتيا ("أنكرو") وفي الامتثال التام لمطالب المجلس. وهو يدين، بوجه خاص، استمرار الأعمال الهجومية وتخويف أفراد أنكرو، انتهاكاً لقراره ٩٩٤ (١٩٩٥).

"ويتطلع مجلس الأمن إلى أن يتعاون الطرفان تعاوناً تاماً غير مشروط مع أنكرو في تنفيذ ولايتها، وأن يكفلاً سلامة أفرادها وأمنهم وحرية انتقالهم. ويطلب المجلس بأن يفى الطرفان بالتزامهما المقرر بموجب اتفاق وقف إطلاق النار المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، لا سيما فيما يتعلق بانسحاب جميع القوات والأسلحة الثقيلة من مناطق الفصل، وأن ينفذا تنفيذاً تاماً الاتفاق المتعلق بالتدابير الاقتصادية لبناء الثقة المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويطلب المجلس من الطرفين، وخاصة حكومة كرواتيا، أن يوقفا جميع العمليات العسكرية في قطاع الجنوب وحوله. وهو يطلب أيضاً جميع الأطراف بأن تحترم احتراماً تاماً الحدود الدولية بين جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك وأن توقف أي عمل يمد نطاق الصراع عبر هذه الحدود، حيث أن هذا يشكل انتهاكاً لقرارات المجلس. وهو يكرر تحذيره من أنه سينظر، في حالة عدم الامتثال لما ورد في قراره ٩٩٤ (١٩٩٥) من مطالبات للطرفين بالامتناع عن اتخاذ أية تدابير أو أعمال عسكرية أخرى قد تؤدي إلى تصعيد الحالة، في الخطوات الأخرى اللازمة لضمان هذا الامتثال.

"ويطلب مجلس الأمن من اللجنة المنشأة بموجب القرار ٧٢٤ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ أن تواصل التحقيق، وفقاً لولايتها، في التقارير المتعلقة بانتهاك القرار ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١.

"ويرحب مجلس الأمن بموافقة حكومة كرواتيا على استمرار وجود أنكرو في منطقة سلافونيا الغربية، المعروفة باسم قطاع الغرب، بغرض تنفيذ ولايتها، لا سيما فيما يخص بحقوق الإنسان، وهي الولاية التي لا يزال يوليها أهمية

كرواتيا وسلامتها الاقليمية وتكفل أمن جميع الطوائف وحقوقها.

"وليس بوسع مجلس الأمن أن يقر أي خطوات تتخذها السلطات الصربية المحلية في جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك لإقامة اتحاد فيما بينها، حيث أن هذا يتعارض مع التزام المجلس بسيادة جمهورية كرواتيا وجمهورية البوسنة والهرسك وبسلامتهما الإقليمية.

"ويؤكد مجلس الأمن على أنه لا يمكن أن يكون هناك حل عسكري للصراع، وهو يطالب الطرفين بإعادة تأكيد التزامهما بحل خلافتهما حلا سلميا.

"ويلاحظ المجلس، بكل أسى، ما عانته أنكرو من خسارة في الأرواح ومن إصابات، ويقدم تعازيه إلى أسر الراحلين.

"وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد النظر".

وسيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/1995/PRST/30.

وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول الأعمال.

وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد النظر.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٠.

فائقة. وهو يؤيد رأي الأمين العام فيما يتعلق بضرورة التوفيق وبناء الثقة في ذلك القطاع. وهو يشدد على الأهمية التي يوليها للاحترام التام لما للسكان الصرب في ذلك القطاع من حقوق الإنسان. وهو يشجع الأمين العام على مواصلة تنسيقه مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وكذلك مع المنظمات الدولية والوكالات الأخرى، في هذا الصدد.

"ويحيط مجلس الأمن علما بالقرار الذي توصل إليه الأمين العام، ألا وهو أنه لم يعد من الممكن استكمال إعادة وزع أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في جمهورية كرواتيا بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ حسبما ارتأى المجلس في قراره ٩٨٢ (١٩٩٥) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥. وهو يطلب الى الأمين العام أن يمضي بأسرع ما يمكن في إعادة الوزع هذه، بهدف الوفاء بجميع مهام أنكرو المقررة بموجب ولايتها. وهو يطالب بأن يتعاون الطرفان مع أنكرو فيما تبذله من جهود لتنفيذ ولايتها تنفيذا تاما.

"ويحيط مجلس الأمن علما بأن كلا الطرفين قد أعربا عن رغبتهما في استمرار بعثة حفظ السلام، وبأنهما يلتزمان المساعدة من أنكرو. وهو يرحب بعزم الأمين العام على أن يرصد رصدا دقيقا تعاونهما مع أنكرو وامتثالهما لاتفاق وقف إطلاق النار، المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، ويطلب إليه إبقاء المجلس على علم تام بهذا الشأن. فهذا التعاون والامتثال ضروريان لتنفيذ ولاية أنكرو وإحراز تقدم صوب التوصل الى تسوية قائمة على التفاوض تحترم احترامها تماما سيادة جمهورية